



ويبو

A/41/15

الأصل : بالفرنسية

التاريخ : ٢٤/٨/٢٠٠٥

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الحادية والأربعون

جنيف، من ٢٦ سبتمبر/أيلول إلى ٥ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٥

مراجعة الحسابات المرحلية لمشروع تشييد مبنى إداري جديد

وقاعة مؤتمرات - متابعة تقرير مراجعة الحسابات لسنة ٢٠٠٤

من إعداد مراجع الحسابات الخارجي

وثيقة من إعداد الأمانة

١ - تنص المادة ١١ (١٠) من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) على أن تتم مراجعة الحسابات وفقاً لما تنص عليه اللائحة المالية من قبل دولة عضو أو أكثر أو من قبل مراقبي حسابات من الخارج تعيّنهم الجمعية العامة بعد أخذ موافقتهم. وهذه الصلاحيات نفسها مخولة لجمعيات اتحادات باريس وبرن ومدريد ولاهاي ونيس ولشبونة ولوكارنو والتصنيف الدولي للبراءات ومعاهدة التعاون بشأن البراءات وفيينا.

٢ - وبناء على ما سبق، قدّم مراجع الحسابات الخارجي المعيّن للجمعية العامة للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو تقارير منتظمة لمراجعة الحسابات أو تقارير مطلوبة بشأن حسابات الويبو والاتحادات التي تديرها الويبو وحسابات مشروعات المساعدة التقنية التي تنفذها الويبو.

٣ - وفي ٥ أغسطس/آب ٢٠٠٥، تسلّمت الأمانة من مراجع الحسابات الخارجي تقريراً يحمل العنوان "مراجعة مرحلية لحسابات مشروع تشييد مبنى إداري جديد وقاعة مؤتمرات - متابعة تقرير مراجعة الحسابات لسنة ٢٠٠٤".

٤ - وقد أرفق ذلك التقرير بهذه الوثيقة.

٥ - وتتناول الوثيقة A/41/16 ("إدارة مشروع البناء الجديد") بتفصيل الطريقة التي ستتبعها الويبو، في سياق البناء الجديد، عند أخذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي في الحسبان كما وردت في تقريره.

٦ - إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو والاتحادات التي تديرها الويبو مدعوة إلى أن تحيط علماً بمضمون هذه الوثيقة ومرفقاتها وأن تقدّم تعليقاتها حسب الحال.

[يلي ذلك المرفق]

A/41/15

ANNEX

المرفق

المكتب الفدرالي السويسري لمراجعة الحسابات

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

مراجعة مرحلية

لحسابات مشروع تشييد مبنى إداري جديد

وقاعة مؤتمرات - متابعة تقرير مراجعة الحسابات لسنة ٢٠٠٤

تقرير مراجع الحسابات الخارجي

إلى الجمعية العامة

برن، ٦ يولييه/تموز ٢٠٠٥

مقدمة

مهام مراجع الحسابات

- ١ - قرّرت الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) وجمعيات اتحادات باريس وبرن ومدريد ولاهاي ونيس ولشبونة ولوكارنو والتصنيف الدولي للبراءات ومعاهدة التعاون بشأن البراءات وفيينا، خلال سلسلة الاجتماعات التاسعة والثلاثين التي انعقدت في جنيف من ٢٢ سبتمبر/أيلول إلى ١ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٣، تجديد ولاية الحكومة السويسرية إلى غاية سنة ٢٠٠٧ كمراجع لحسابات الويبو والاتحادات التي تديرها الويبو وحسابات مشروعات المساعدة التقنية التي تنفذها المنظمة (الفقرة ١٩٧ من الوثيقة A/39/15).
- ٢ - وقد أسندت إليّ حكومة الكونفدرالية السويسرية، بصفتي مدير المكتب الفدرالي السويسري لمراجعة الحسابات، مهمة مراجعة حسابات الويبو وحسابات الاتحادات المذكورة أعلاه. وكلفت بدوري نخبة من الزملاء المؤهلين من المكتب الفدرالي السويسري لمراجعة الحسابات بإجراء مراجعة مرحلية ثالثة، في مقر المكتب الدولي في جنيف، لحسابات مشروع تشييد المبنى الإداري الجديد وقاعة المؤتمرات. وقد أجريت تلك الدراسة في الفترة من ١٢ أبريل/نيسان إلى ٤ مايو/أيار ٢٠٠٥.
- ٣ - وتخضع مهمتي لأحكام المادة ٦-٢ من نظام الويبو المالي وهي محدّدة في اختصاصات مراجع الحسابات المرفقة بذلك النظام.

موضوع مراجعة الحسابات

- ٤ - أعددت في ٢٨ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ تقريراً مرحلياً ثانياً^(١) عن مشروع تشييد مبنى إداري جديد مجهّز بموقف للسيارات ومساحات للتخزين الإضافي وقاعة للمؤتمرات. وكان ذلك التقرير يحتوي على العديد من التوصيات. والهدف من المراجعة الحالية هو التأكد من تطبيق التوصيات الرئيسية الواردة في ذلك التقرير المرحلي ولا سيما تلك المتعلقة بما يلي:
 - التنظيم الداخلي والخارجي لإدارة المشروع
 - وتحديث المشروع
 - والإدارة العامة لمراقبة التكاليف.
- ٥ - وخضعت عملية المناقصة المتعلقة بالمسابقة التي جرت بدعوة من مكتب استشاري خارجي للفحص أيضاً.

المعلومات والوثائق

- ٦ - أودّ أن أعرب عن تقديري لجميع موظفي الويبو الذين تعاملنا معهم ولم يدّخروا جهداً في تزويدنا بالمعلومات والوثائق. وأجرى زملائي، أثناء إنجاز هذه الدراسة، عدة مباحثات مع السيد فيليب بتي، نائب المدير العام ورئيس لجنة استعراض العقود وأعمال التشييد، والسيدة غرافينيا،

(١) انظر التقرير رقم 1.4241.944.00330.04

المراقبة، ومع السيد تانيناني، مدير شعبة المباني، ومعاونيه المباشرين وهم السيد فافيرو والسيد سبتييه والسيد سامبوك، الخبير القانوني، والسيد فافاتييه، مدير إدارة المالية، ومعاونيه، السيد فيتري، والسيد فراتيرنال والسيد إستوبي من دائرة المشتريات والعقود.

المراجعة ونتائجها

مقدمة

- ٧ - أثناء اجتماع أولي انعقد يوم ١٢ أبريل/نيسان ٢٠٠٥ في الويبو، ذكر زملائي بتعريف مهمات مراجع الحسابات ليفهم مختلف المتحاورين معنا من جانب أمانة الويبو الدور الموعز إلي. وكان الغرض من ذلك الاجتماع أيضاً تحسين التواصل والتعاون بين مختلف الأطراف.
- ٨ - وذكر زملائي أيضاً بالغايات المنشودة من توصياتي ولا سيما التوصية المتعلقة بتوفير إدارة خارجية للمشروع تتولى الإشراف على تنفيذه.

التنظيم الداخلي/الخارجي للمشروع

- ٩ - بعد أن لاحظت بعض مواطن الضعف في طريقة إدارة مشروعات البناء في أمانة الويبو، كنت قد أوصيت في تقريرتي لسنة ٢٠٠٢ بشأن تقييم مشروع التشييد بما يلي: "إنشاء هيئة إدارية للمشروع تعمل إلى جانب صاحب المشروع على التنسيق والإدارة والمراقبة، باعتبار كل ذلك عناصر لا بد منها في أي مشروع بهذا الحجم والصعوبة في التنفيذ. ولعل من الأفضل إنشاء هيئة خارج الويبو للاستجابة بفعالية إلى متطلبات المشروع وممثلته".^(٢) وقررت الدول الأعضاء أن يتولى فريق خارجي "المشاركة" في إدارة المشروع بدلاً من قيادته. وقد ورد في التوصية رقم ٧ من تقريرتي المرحلي الأول لمراجعة الحسابات الصادر في ٢٠ يونيو/حزيران ٢٠٠٣^(٣) ضرورة ضمان الاستقلالية والكفاءات اللازمة لفريق الإدارة الخارجية للمشروع لكي يستطيع أداء مهمات مراقبة المشروع بطريقة فعالة. وقد وردت الاقتراحات ذاتها التي جاءت في تقريرتي لسنة ٢٠٠٣ في التوصية رقم ٣ وخلاصة تقرير المراجعة المرحلية الثانية الصادر في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ (الفقرة ٣٧).

- ١٠ - وتُشير النتائج الواردة في تقرير مراجعة حسابات التشييد المتعلقة بتجديد مبنى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وتحديثه وتوسيعه الصادر في الأول من نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤^(٤) أيضاً إلى ضرورة إنشاء إدارة خارجية للمشروع تتولى أعمال الإدارة والمراقبة الضرورية لأي مشروع بناء (انظر التوصية رقم ٨ والخلاصة).

- ١١ - وكما ورد أعلاه، فإن هذا التقرير يرمي أساساً إلى النظر في تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير السابقة. وعلى عكس ما جاء في تقرير الدورة السابعة للجنة البرنامج والميزانية المنعقدة

(٢) انظر الفقرتين ٧٤ و٢٨٦ من الوثيقة A/37/10 الصادرة في ٢٤ يونيو/حزيران ٢٠٠٢

(٣) انظر التقرير رقم 3023/944.00.1.22/01

(٤) انظر التقرير رقم 1.4242.944.00330.03

في ١٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣^(٥)، فقد لاحظ زملائي أن أي شيئاً لم ينفذ بعد حتى هذا التقرير في ما يتعلق بإعداد وصف للإجراءات الإدارية الداخلية للمشروع^(٦) وبتعريف المواصفات والإجراءات والمسؤوليات الخاصة بالفريق الداخلي لإدارة المشروع^(٧). ولاحظ زملائي أيضاً أن كل الشروط التي تسمح لإدارة المشروع من أداء جميع مهمات المراقبة الضرورية لحسن إدارة المشروع من خلال متابعة منتظمة له لم تستوف أبداً^(٨). ومن الممكن تبرير عدم استئناف المشروع جزئياً بما واجهته المنظمة من خيبات أمل مع المقاول العام في نهاية سنة ٢٠٠٣.

١٢- وأثناء الاجتماع الأولي الذي انعقد في ١٢ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، بدا اهتمام جديد بإنشاء إدارة للمشروع تستجيب لتوصياتي، فأعد زملائي وثيقة لأمانة الويبو، شرحوا فيها فائدة إنشاء إدارة خارجية لقيادة المشروع. وكانت تلك الوثيقة مستكملة بهيكل تنظمي يحدّد البنية الداخلية والخارجية المطلوب إقامتها. وتحتوي الوثيقة أيضاً على وصف للمهمات الأساسية التي ينبغي أن يحتوي عليها دفتر المهمات مع إشارات إلى التكاليف والمهل. وقد استوحي من اقتراحات زملائي في المذكرة غير الرسمية لإدارة مشروع البناء الجديد التي رفعتها الويبو إلى لجنة البرنامج والميزانية^(٩). وعلاوة على ذلك، فإن تلك المذكرة تتماشى مع توصيتي بإنشاء إدارة خارجية للمشروع وفقاً للرسم الوارد في المرفق الأول لهذا التقرير.

التوصية رقم ١: أدعو الجمعية العامة إلى الموافقة على الاقتراح الذي تقدّمت به الويبو إلى لجنة البرنامج والميزانية المنعقدة في دورتها الثامنة والوارد في المذكرة غير الرسمية بشأن الإدارة الخارجية لمشروع البناء الجديد، للسماح بإنشاء الهيكل التنظيمي الوارد في المرفق الأول.

١٣- ولا يزال من الضروري استكمال دفتر المهمات لأغراض المناقصة المتعلقة بإنشاء إدارة للمشروع وضبط ذلك الدفتر بحيث يضم جميع الخدمات التي تحتاج الويبو إليها. ولا بد من توخي الحذر في اختيار العطاءات. وأياً كان الحال، فينبغي أن توجّه المناقصة إلى الشركات التي كنت قد أوصيت بها سنة ٢٠٠٣.

١٤- ويتضح من المذكرة غير الرسمية المذكورة أعلاه أن شعبة المباني سيكون لها دور كبير في العملية برمتها. ومع ذلك، فهي لم تشارك مباشرة في إعداد الوثيقة. وعليه، لا يمكن ضمان فعالية الإدارة فعلاً إلا بالتزام كامل من شعبة المباني باقتراحات الويبو. ويستدعي إنشاء إدارة ناجحة للمشروع كما ورد وصفه في تلك المذكرة تعاوناً وثيقاً بين كل المتعاملين، ولا سيما شعبة المباني والإدارة الخارجية للمشروع ودائرة المشتريات والعقود. وبالإضافة إلى ذلك، فينبغي الإسراع في تنفيذ مجموع التعليقات والتوصيات الواردة في تقريري السابق^(١٠) بشأن إدارة

(٥) انظر الفقرتين ٣٨ و ٤٤ من الوثيقة A/39/6

(٦) انظر التوصية رقم ١ من التقرير الصادر في ٢٨ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ (1.4241.944.00330.04)

(٧) انظر التوصية رقم ٢ من التقرير الصادر في ٢٨ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ (1.4241.944.00330.04)

(٨) انظر التوصية رقم ٣ من التقرير الصادر في ٢٨ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ (1.4241.944.00330.04)

(٩) انظر الوثيقة المتعلقة بلجنة البرنامج والميزانية في دورتها الثامنة المنعقدة في ٢٧ أبريل/نيسان ٢٠٠٥

(١٠) انظر التقرير الصادر في الأول من نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤ (1.4242.944.00330.03)

مشروع تجديد مبنى الأرصاد السابق وتحديثه وتوسيعه ولا سيما التوصية رقم ٦^(١١) من أجل الحدّ قدر الإمكان من أية صعوبات قد تظهر في العمل داخل الوبو (انظر المذكرة غير الرسمية الصادرة في ٢٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٥).

التوصية رقم ٢: لا بد من مطالبة جميع المتعاملين في الداخل من إبداء تعاون كامل مع الإدارة الخارجية للمشروع والتزامهم بذلك كلية، ولا بد من الشروع في مناقصة لإنشاء إدارة خارجية للمشروع وفقاً لدفتر المهمات الذي رفعه زملائي إلى الأمانة.

اختيار الفائز في المناقصة

معايير الكفاءة

١٥- أعدت الوبو في ١٣ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢ قائمة بأصحاب العطاءات. ولمّا كانت القائمة قد أعدت وفقاً لدعوة، فمن الممكن اعتبار أن كل الشركات الوارد اسمها في القائمة تستوفي معايير الكفاءة المشتركة (مهنيًا وماليًا واقتصاديًا وتقنيًا وتنظيميًا). وعليه، فليس من المناسب الإشارة من جديد إلى معايير الكفاءة في مرحلة تقييم العطاءات لاختيار واحد منها، كما فعلت دائرة المشتريات والعقود (انظر تقييم شركة دان وبرادستريت).

١٦- وقد جاءت في المرفق الرابع لوثائق المناقصة مطالبة أصحاب العطاءات بتقديم وصف لمكتب المستشارين الخارجيين ولا سيما أعضاء المكتب ومؤهلات الموظفين (من أسماء وتأهيل ووظائف). وكان من المطلوب أيضاً تقديم معلومات مهمة عن الإنجازات المحققة في تشييد المباني الإدارية وقاعات المؤتمر (من اسم المهندس المعماري وصاحب المشروع وسنة التشييد ومكان المبنى المُشيد والخدمات المُنفذة وتكلفة التشغيل الإجمالية). ووردت أيضاً ضمن الطلبات في المناقصة خبرة في إعداد المناقصات وتمثيل صاحب المشروع.

١٧- ويرد في المرفق الأول تعريف مهمة مساعد صاحب المشروع وفي المرفق الخامس السعر المعروف. ويرتكز السعر إلى الأجر اليومي لفائدة ١٢ خبيراً^(١٢) يتحلون بكفاءات تقنية في مجال البناء أكثر منها في المشورة في مجال إدارة المشروعات. ولا يتماشى تعريف المهمة مع مهمات المتخصصين المشار إليهم. بل إن أحد أصحاب العطاءات قد أشار إلى ذلك التناقض قائلاً إن المتخصصين التقنيين ليسوا قادرين على ضمان خبرة في مساعدة صاحب المشروع. وعليه، فإن الخدمة الرئيسية المطلوبة لا يمكن تقدير قيمتها بالفعل في المرفق الخامس بسبب عدم الإشارة إلى أي متخصص في مساعدة صاحب المشروع. وقد بلغني من زملائي أن قصور الاتساق في وثائق المناقصة قد يثير صعوبات يعصو بسببها على أصحاب العطاءات الاستجابة للعرض المطروح وتقييمه بل قد يؤدي إلى تعقيدات تعيق صاحب المناقصة في صياغة معايير تقييم خالية من أي تمييز جائر، نظراً إلى استحالة ضمان الاتساق في العطاءات. ويدل التفاوت

(١١) التوصية رقم ٦: يتطلب أي مشروع للبناء إنشاء إدارة للمشروع وفريق عالي الكفاءة يتولى قيادة الأعمال، وفقاً للإجراءات والعادات المتبعة ويضمن احترام شروط العقد بالكامل ويكون قادراً على اتخاذ تدابير مناسبة سريعة في حال علم بوجود مخاطر محتملة. ومن المحبذ أن يتحلّى بما يُطلق عليه اصطلاح "الاستباقية" في هذا السياق

(١٢) من مهندس معماري ومدني وكهربائي ومتخصص في تجهيزات التدفئة والتهوية والتكييف والصحي وتنظيم المدن ومتخصص في علوم الأرض والتقنيات المرتبطة بها ومتخصص في الأتمتة الداخلية وأمن الورشات والاقتصاد وأمن الأشخاص والتأمين

بين أرخص عطاء وأغلاه بأكثر من مائة بالمائة على صعوبة تقدير خدمة يفتقر تعريفها إلى الاتساق. وكان من الضروري توفير تعريف واضح ودقيق لمعايير الكفاءة كي يتيسر اختيار فئة واحدة من أصحاب العطاءات تكون لها الخبرة في تقديم خدمات المساعدة لصاحب المشروع. وقد لاحظ زملائي أن ثلاث شركات من بين الشركات السبع التي تقدمت بعطاءات للويبو لم تقدم معلومات مؤيدة لها في مساعدة صاحب المشروع، بينما قدمت الشركات الأربع الأخرى كلـها معلومات تتعلق مباشرة بمهمة المساعدة.

التوصية رقم ٣: لا بد من تعريف معايير الكفاءة المطبقة لتقييم العطاءات، قبل طرح المناقصة.

التوصية رقم ٤: لا بد من ضمان الاتساق في تعريف المهمات وبين تعريف المهمات وتقدير تكلفة الخدمات.

معايير اختيار العطاءات

١٨- أعدت شعبة المباني وصفاً لمعايير اختيار العطاءات في ٥ فبراير/شباط ٢٠٠٣، أي بعد افتتاح باب المناقصة في ٦ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٣. وهذا أمر غير معتاد ولا يسمح بضمان شفافية كاملة في عملية الاختيار. ويتعين في هذا الشأن أن تحتوي وثائق المناقصة على معايير الاختيار مرتبة حسب أهميتها ورجاحتها، مع بيان أسلوب تقييم معيار السعر وأساليب تقييم معايير الاختيار، وذلك لا بد أن يتم قبل استلام العطاءات.

١٩- ولا بد من أن تكون جميع الشروط التي تقوم عليها قواعد المناقصة ولا سيما اختيار معايير التقييم ورجاحتها وطريقة تدرج الأسعار محددة بشكل مسبق ويتعين أن تكون مذكورة كلها. ويتعين أن يكون سلم الدرجات محددًا قبل افتتاح باب المناقصة. وقد لاحظ زملائي أن أيًا من تلك الشروط لم يستوف في إطار هذه المناقصة.

التوصية رقم ٥: لا بد من تحديد كل شروط قواعد المناقصة، أي اختيار معايير التقييم ورجاحتها وطريقة تدرج الأسعار والسلم المعتمد في تدرجها.

اختيار المعايير

٢٠- أحالت شعبة المباني لدائرة المشتريات والعقود اعتباراتها بشأن المناقصة في ٢٠ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٣. وهي توصي بتسليم المهمة لمكتب هونغ كونغ ومولير للهندسة المعمارية. وقد أعدت شعبة المباني جدول مقارنة تستند معاييره إلى الأسعار المطروحة في العطاءات والملف المقدم والمعلومات المرجعية عن المهندسين المعماريين والشركاء. ولم تشمل الاعتبارات أي سلم لتدرج العطاءات أو تدرج الأسعار، أي أن الشعبة لم تستعن بأي تصنيف كان. فكان المعيار الوحيد للتقييم هو اصطلاح "ok". ونظرًا لضعف هذا المعيار، طلبت دائرة المشتريات والعقود تقييمًا مفصلاً من شعبة المباني. وفي ٥ فبراير/شباط ٢٠٠٣، أعادت الشعبة النظر في الاقتراحات الصادرة عن الشركات السبع ووضعت نظاماً جديداً للتقييم.

٢١- ويوحى التصنيف الذي وضع في ٥ فبراير/شباط ٢٠٠٣ بالملاحظات التالية:

- لم تكن خصائص العطاء الفائز ومزاياه والأسباب التي حالت دون فوز سائر العطاءات موثقة.
- ولم تكن الأسباب التي دفعت إلى إعطاء كل عطاء علامة موثقة. بل إن الطابع العشوائي في توزيع العلامات على يد شعبة المباني ودائرة المشتريات والعقود قد أدى في واقع الأمر إلى عدة تصنيفات متناقض بعضها مع بعض، علماً بأن الشركة الفائزة بالعلامة الأولى التي منحتها إياها شعبة المباني تأتي في الواقع في المرتبة السادسة وفقاً للجدول الذي أعدته دائرة المشتريات والعقود. ولم تتولأ أية لجنة للتقييم تضم ممثلاً عن كل من الإدارتين إجراء أية مقارنة بين تلك النتائج. مع أن ذلك ما كان يجب احترامه عند تلزيم الأشغال. ولو أن تعديلاً ضابطاً للعلامات قد أجري وفقاً لتحليل مفصل للعطاءات بحيث يتيسر تكوين رؤية موضوعية لها لجاء صاحب العطاء الفائز في المرتبة الخامسة مقارنة بأصحاب العطاءات السبعة.

التوصية رقم ٦: لا بد من تبرير كل القرارات المتخذة وتوثيقها. ولا بد من تحسين التنسيق بين دائرة المشتريات والعقود وشعبة المباني. ولا بد من إنشاء لجنة تقييم تضم ممثلين عن الإدارتين بالإضافة إلى المراقب. ولا بد من إعداد تقرير تقييمي يكون موثقاً على نحو يسمح بتبرير القرارات المتخذة. ولا بد من إعداد محضر يذكر نتائج المفاوضات.

٢٢- وفي ما يخص العطاء الفائز، فقد لاحظ زملائي أن أية إشارة لم ترد بشأن أية خبرة سابقة في تمثيل صاحب المشروع^(١٣). وعليه، فليس من الممكن البت في امتلاك تلك الشركة الكفاءات التي تفوق سائر أصحاب العطاءات. ومع ذلك، فقد منحتها شعبة المباني ١٨ نقطة من ٢٠، وحظيت الشركات الأخرى بثماني نقاط وست نقاط على التوالي. وحظيت شركة واحدة، عن جدارة، بأعلى علامة وهي ٢٠ من ٢٠ نقطة. وهذا الفرق بين هذه الشركة الأخيرة والشركة الفائزة بالعقد ليس منطقياً. إذ تتمتع الأولى بخبرة عريقة وواسعة في مجال مساعدة صاحب المشروع، أما الفائز في المناقصة فلا يتمتع إلا ببنيّة صغيرة أنشئت سنة ٢٠٠٠، على حدّ قول أحد أعضاء مجلس دولة جنيف. ويعني ذلك أن هذه الشركة لم يكن في مقدورها لتذكر أية أدلة مؤيدة توازي تلك التي ساقتها الشركة التي حصلت على ٢٠ نقطة. وفي الختام، لم يكن في مقدور زملائي أن يفهموا السبب الذي دفع إلى إعطاء الشركة الفائزة ١٨ نقطة.

٢٣- وقد تعرضت المعايير ورجاحتها للتعديل ما بين الجدول الأول والجدول الثاني. إذ يشير الجدول الأول إلى راحة بنسبتي ٣٠ بالمائة و ٧٠ بالمائة على التوالي لمعياري "الثمن والتقنية". أما الجدول الثاني فيذكر نسبتي ٤٠ بالمائة و ٦٠ بالمائة. وفي الحالة الثانية هامش كبير لمعياري "التقنية". أما المعياران الواردان في الجدول الأول فهما يناسبان دفتر المواصفات أكثر من معياري الجدول الثاني بطبيعة الحال (من حيث المؤهلات والخبرة وعدد الموظفين)، بينما يقوم المعياران في الجدول الثاني على الأدلة المساقاة أكثر من الأول. وفي ذلك تناقض لا سيما وأن الشركة الفائزة لها أدلة مؤيدة أقل جودة، نظراً إلى أنها تعتمد على الشركة الأولى التي منها انبثقت، كمرجع يشهد على جدارتها.

(١٣) انظر الفقرة الثانية في المرفق الثاني من العطاء

التوصية رقم ٧: ينبغي تفادي تعديل المعايير ونسب الرجاحة أثناء العملية. ولا بد من تعريف المعايير، لا من حيث السعر والقيمة التقنية فحسب بل من حيث الجودة والخدمة المناسبة (احترام دفتر المواصفات). إذ أن أي تقييم لا يستند إلى معايير تتعلق بالمعلومات المرجعية قد يبدو وكأنه قائم على تمييز جائر. ويتطلب تطبيق معايير بعيدة عن التمييز الجائر أن تكون المعايير مرتبطة بمواصفات السوق على وجه التحديد والخدمة المطلوبة. ويتعين أن تسمح المعايير بقيام تنافس متناسق بين جميع أصحاب العطاءات. ولا بد من أن تذكر الوثائق العزم على تقييم الجهات المرجعية للمتعاقدين من الباطن.

٢٤- ولاحظ زملائي ازدواجية بين المعيار "ألف" المتعلق بالهيكل التنظيمي والجهات المرجعية التي يذكرها فريق المتعاقدين في إطار العطاءات والمعيار "جيم" المتعلق بالجهات المرجعية لفريق المتعاقدين. ولم يرد تعريف واضح للمعيارين أو الفرق بينهما. بل إن من الغريب ألا يُذكر معيار لتقييم الخبرة في مجال مساعدة صاحب المشروع مع العلم بأن ذلك المعيار هو خير مقياس بالنسبة إلى تعريف المهمات الوارد في المرفق الأول من سند المناقصة.

٢٥- وفي ما يتعلق بالمعيار "باء" لم تذكر الشركة الفائزة بالعقد أي وصف لمؤهلات موظفيها وحظيت على الرغم من ذلك بأكبر عدد من النقاط، بينما ذكرت بعض الشركات من أصحاب العطاءات مؤهلات محدّدة تتعلق بالإدارة الاقتصادية للمشروعات من غير أن تحظى بالعدد الأقصى نفسه من النقاط. ويبدو أن إثباتات الكفاءة التي ساقها فريق المتعاقدين الذي وقع عليه الخيار بشأن الخبير الاقتصادي لا تلبّي مواصفات الخبير الاقتصادي في مجال البناء، نظراً إلى أنه عبارة عن شركة للترويج العقاري لها بطبيعة الحال مصالح في كل إنجازاتها. ومن المهم بمكان ألا تكون مهمات الخبير الاقتصادي في مجال البناء متصلة بمكتب أو مقاول أو مورد للخدمات مما قد يجعل لأجره علاقة بعوامل بإمكانه أن يؤثر فيها مباشرة. وليس بإمكان تلك الشركة ضمان استقلاليتها من ذلك الجانب لأنها مرتبطة بشركة بناء وناشئة عن تصفية لشركة انقسمت إلى شركتين إحداهما هي الشركة التي حظيت بمهمة المستشار الخارجي.

التوصية رقم ٨: ضماناً للموضوعية الضرورية في عملية إرساء المناقصة، لا بد من الإسراع في تنظيم عملية تحترم القانون الساري حالياً. ويسمح ضمان فعالية المنافسة وتساوي المعاملة بين أصحاب العطاءات كلهم دون أدنى شك بإقامة الشفافية الضرورية في كل عملية رسو للمناقصات. ويسمح حسن انتقاء المعايير بشأن المؤهلات واختيار العطاء برسو المناقصة على الشركة التي تطرح أفضل عطاء اقتصادياً على أساس معايير الجودة والسعر والخدمات المناسبة والمهمل والقيمة التقنية وما إلى ذلك.

٢٦- وإذا ما أردت الوييو إنشاء إدارة خارجية للمشروع في أفضل الظروف الممكنة وطلبت ذلك، فقد أبديت استعدادي لإعطاء رأيي في الصيغة النهائية لدفتر المواصفات وفي قائمة الشركات التي من المعتزم عرض عليها المشروع، وذلك قبل الشروع في عملية المناقصة. وإنني على استعداد أيضاً لتزويد المنظمة بتقييمي لتقرير التقييم الذي من المعتزم إعداده قبل رسو المناقصة النهائية.

المشروع النهائي

مقارنة بين عدد المكاتب المطلوبة في المبنى الجديد وإسقاطات عدد الموظفين

٢٧- ورد في الفقرة ٢٤ من تقرير الدورة الخامسة للجنة البرنامج والميزانية الصادر في ١٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢^(١٤) ذكر مداخلة وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الإسقاطات المرتبطة بالطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات. وأشار الوفد في تصريحه إلى أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات شهد لأول مرة منذ سنوات عدة انخفاضاً يقارب ١- بالمائة في عدد الإيداعات بالمقارنة مع عدد الإيداعات في الوقت ذاته من السنة الماضية... وأن النمو في عدد الإيداعات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات قد لا يتجاوز في المستقبل القريب ٦ بالمائة في السنة بل قد لا يزيد على ٤ بالمائة سنوياً... واعتبر نسبة تتراوح بين ٤ بالمائة و ٦ بالمائة تقديراً معقولاً في الوقت الراهن". ورأى الوفد "أن استثمار الأموال في مشروع كمشروع المبنى الجديد يقتضي التثبيت أولاً من الإيرادات المرتقبة". وكانت أمانة الويبو قد اعتمدت منهاجاً حذراً في عملية الإسقاط الذي بلغ ١٠ بالمائة سنة ٢٠٠٢ لينخفض بعد ذلك إلى نسبة ٧ بالمائة سنة ٢٠٠٦. وكان وفد الولايات المتحدة الأمريكية قد اعتبر إسقاطات الويبو بشأن الإيرادات مفرطة في التفاؤل^(١٥).

٢٨- وفي سنة ٢٠٠٣، أعادت أمانة الويبو النظر في إسقاطاتها في تقرير الدورة السابعة للجنة البرنامج والميزانية^(١٦). إذ أشارت الأمانة إلى أن "الإسقاطات المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات تبين نمواً بمعدل ٥,٢٪ في سنة ٢٠٠٣، و ٨,٨٪ في سنة ٢٠٠٤، و ٩,٦٪ في سنة ٢٠٠٥".

٢٩- وقد جاء في الفقرة ٤٩ من الوثيقة WO/PBC/IM/05/2 الصادرة في ١٤ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٥ للدورة غير الرسمية التي عقدتها لجنة البرنامج والميزانية أن الطلبات المودعة بناء على المعاهدة المذكورة من شأنها أن تزيد بنسبة بسيطة (٣٪) اعتباراً من سنة ٢٠٠٦، وبين ذلك عن معدل أدنى بكثير من الرقم المذكور في سنة ٢٠٠٣.

٣٠- وقد جاء في تقييم مشروع بناء مبنى إداري جديد سنة ٢٠٠٢ نسبة قدرها ٧ بالمائة للإسقاط المتعلق بالطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات ما بين سنة ٢٠٠٢ وسنة ٢٠٠٧^(١٧). وقد جاء في ذلك السياق ذكر ما مجموعه ١٦٢٢ مكان عمل تحتاج إليه المنظمة. وكنت قد اقترحت أن تزداد سعة المبنى الجديد بما يساوي ٦٠ مكان عمل لكي تستطيع الويبو احتواء جميع موظفيها في مبانيها بعد تشييد المبنى الإداري الجديد.

٣١- وتستند الإسقاطات الراهنة إلى "نمو بسيط في أنظمة التسجيل على الأجل المتوسط"^(١٨) وتتم الإسقاطات إلى حاجة الويبو إلى ١٥٠٠ مكان عمل بحلول سنة ٢٠٠٩ (منها مائة مكان

(١٤) انظر الوثيقة A/37/9

(١٥) انظر الفقرة ٢٥٦ من الوثيقة A/37/14

(١٦) انظر الفقرة ١٣ من الوثيقة A/39/6 الصادرة في ١٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣

(١٧) انظر الفقرة ٦٥ من الوثيقة بعنوان إسهام الويبو في تقييم مشروع المبنى الذي سيعدده المكتب الفدرالي السويسري لمراجعة الحسابات - التقرير الأول (الحاجة إلى مكاتب ومواقف للسيارات)

(١٨) انظر الفقرة ٣٤ من الوثيقة WO/PBC/8/INF/1

احتياطي) أي أقل بنسبة ٧,٥ بالمائة مقارنة بما كان مذكوراً سنة ٢٠٠٢. ويستند هذا التقدير، وفقاً لمكتب المراقب في الويبو، إلى الحدّ من عمل الموظفين من خلال أتمتة الإجراءات. ومن شأن إيجاد ٥٦٠ مكاناً في المبنى الجديد أن يسمح "بتلبية تلك الحاجة إلى أماكن العمل بالكامل من غير استئجار أي مكاتب أخرى"^(١٩).

٣٢- وتستند الحاجة إلى أماكن لتوقيف السيارات إلى الفكرة ذاتها، أي "إنهاء عقود استئجار معظم مرافق توقيف السيارات الخارجية"^(٢٠). ومع تشييد المبنى الجديد، من المتوقع استيعاب ٢٨٠ مكاناً لتوقيف السيارات في الطابقين الثاني والثالث تحت الأرض. ويضاف إلى ذلك أيضاً تشييد خمسة طوابق إضافية تحت الأرض تسمح باستيعاب ٢٦٠ مكاناً لتوقيف السيارات، أي ما مجموعه ٥٤٠ مكاناً. وإذا أُضيف إلى ذلك المجموع ٣٦١ مكاناً تملكها الويبو، فيتضح أن نسبة الأماكن للموظف الواحد تبلغ ٦٠ بالمائة، وينطبق ذلك مع ما جاء ذكره في الفقرة ٢١ من تقرير التقييم الذي سلمته سنة ٢٠٠٢.

٣٣- وقد أخذت في الحسبان الحاجة إلى أماكن إضافية لتوقيف السيارات والتخزين كما أعرب عنها المندوبون في الويبو سنة ٢٠٠٢ وأقروها أثناء انعقاد الدورة السابعة للجنة البرنامج والميزانية في ١٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣^(٢١).

تحديث المشروع

٣٤- لاحظ زملائي أن الوثائق التي أعدها مكتب المراقب لتُرفع أمام لجنة البرنامج والميزانية قد حظيت ببنّيت سابق من شعبة المباني. فكانت النتيجة تزويد لجنة البرنامج والمباني بمعلومات وبيانات مُحسّنة.

التغيرات في الحجم والمساحات

٣٥- تسلّمت الويبو مشروعاً ومقايضة معدّلين من المهندس المعماري المسؤول في ٧ يولييه/تموز ٢٠٠٤. وشملت التعديلات عدداً من التغييرات وحالات الحذف. إذ حُذفت من المشروع قاعة المؤتمرات والمساحة الإضافية للتخزين والممر بين المبنى الجديد والمبنى القديم والطابق السادس ومكان التدفئة والمكان المجهز للتخزين. وكان تجهيز الطابق الخامس ضمن الخيارات غير الإلزامية. فبلغت قيمة المشروع المقترح ١٢٢,٧ مليون فرنك سويسري، وينم ذلك عن تخفيض التكلفة بما قدره ٦٧,٨ مليون فرنك مقابل مبلغ ١٩٠,٥ مليون فرنك الذي أقرته الدول الأعضاء.

٣٦- وفي أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤، قرّرت أمانة الويبو أن ترفع إلى الدول الأعضاء المشروع بعد تعديل مقاييسه بحيث يشمل إعداد الطابق الخامس على نحو يسمح بإتاحة ما مجموعه ٥٦٠ مكاناً للعمل ومساحات إضافية تحت الأرض يمكن تحويلها إلى أماكن لتوقيف السيارات.

(١٩) انظر الفقرة ٣٤ من الوثيقة WO/PBC/8/INF/1

(٢٠) انظر الفقرة ٣٧ من الوثيقة WO/PBC/8/INF/1

(٢١) انظر الفقرة ٤٥ من الوثيقة A/39/6

٣٧- وقد أمكن تخفيض حجم المُجمَع برمته أساساً بالاستغناء عن قاعة المؤتمرات والطابق السادس في المبنى الإداري. ويوضح الجدول الوارد في المرفق الثاني تطوّر حجم البناء الخارجي (SIA) منذ سنة ٢٠٠١.

٣٨- وتبيّن الوثيقة المرفوعة إلى لجنة البرنامج والميزانية^(٢٢) تكلفة للمتر المكعب قدرها ٦٦٠ فرنكاً سويسرياً للمشروع المعدّل الذي يشمل المبنى الإداري والطوابق الإضافية تحت الأرض. وقد كان ذلك التخفيض في التكلفة ممكناً نتيجة حذف قاعة المؤتمرات من المشروع. ويتضح من مقارنة تطوّر تكلفة المبنى الإداري فقط بالمشروع الأصلي تخفيض في السعر يناهز ٨ بالمائة للمتر المكعب في حجم البناء الخارجي، أي من ٧٤٣ فرنكاً سويسرياً إلى ٦٨٤. ومن المعلوم أن تكلفة بناء مشابه في جنيف تبلغ في المتوسط ٧٠٠ فرنكاً للمتر المكعب المذكور تقريباً، ويعني ذلك أن تكلفة بمقدار ٦٦٠ فرنكاً للمتر المكعب تعتبر مناسبة.

٣٩- وتناهز التكلفة الإجمالية لمكان العمل حالياً ٢٢٤ ٠٠٠ فرنكاً سويسرياً للمشروع المعدّل. ويراعي ذلك انخفاضاً بأكثر من ٣٧ بالمائة مقارنة بالمعدّل الأصلي لمشروع أبريل/نيسان ٢٠٠٣، علماً بأن ذلك التخفيض يُعزى في جزء كبير منه إلى حذف طابق من المشروع. ويأتي ذلك وفقاً لتوصيتي الواردة في تقرير التقييم الصادر في يونيو/حزيران ٢٠٠٢ عندما أُشرت إلى أن المشروع يفسح عن مساحات مشتركة مفرطة في الحجم وأن من المناسب اعتماد نسب تكون أقرب مما جرت عليه العادة في مباني المنظمات الدولية. ولكن ذلك لا يعني أن المشروع المعدّل يعتبر إيجابياً من الناحية الاقتصادية، إذ أن المساحة المخصصة لأماكن العمل تدل على مستوى مرتفع للمبنى، علماً بأن تلك المساحة تناهز عادة ١٦٠ ٠٠٠ فرنكاً لمكان العمل الواحد بالمتوسط (انظر المرفق الرابع). ويبقى أن التخفيض الرئيسي في التكاليف يُعزى إلى حذف قاعة المؤتمرات من المشروع.

الإدارة العامة لمراقبة التكاليف

تعديل المشروع

٤٠- قدّم المهندس المعماري مشروعاً مصغراً ومقايسة عامة في ٧ يوليه/تموز ٢٠٠٤. إذ اقترح مشروعاً خفض فيه حجم قاعة المؤتمرات والمساحة الإضافية للتخزين بمبلغ قدره ٨٦.٦ مليون فرنكاً حسب المقايسة. وقد أضافت الويبو إلى ذلك اقتراحاً بتوفير الطابق الخامس بمبلغ قدره ٣ مليون فرنكاً. ومراعاة لطلب المندوبين بإتاحة أماكن لتوقيف السيارات، أضيف أيضاً موقف للسيارات بمبلغ ٨,٩ مليون فرنكاً حسب تقدير شعبة المباني. ويسمح هذا الترتيب الجديد بالاستغناء عن ممرّ المشاة والممرّ تحت الأرض لتوقيف السيارات بمبلغ قدره ١,٣ مليون فرنكاً حسب المقايسة.

٤١- وتجدر الإشارة إلى أن مقايسة المشروع المعدّل المُعدة في يوليه/تموز ٢٠٠٤ لا تشمل توفير الطابق الخامس والطوابق الإضافية تحت الأرض. وقد عمدت شعبة المباني إلى تحديث الأسعار في المقايسة العامة المعدّلة في يوليه/تموز ٢٠٠٣ وضبطت الأسعار وفقاً لعرض المقاول العام. وكما ورد في وثيقة شعبة المباني المؤرخة في ٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤ أنه لا بد من أن

يحين الوقت لأن يُضاف إلى عقد المقاولين بنداً يحتوي على وصف للمساحة الإضافية تحت الأرض في سند المناقصة. وتبلغ قيمة المهمة التي يتعين إطلاع المتعاقدين عليها ٤٠٠ ٠٠٠ فرنك لتحديث المقاييس وإدراج العناصر الإضافية الضرورية في المناقصة الموجهة للمقاول العام. وقد أوقفت تلك الدراسات ريثما تتخذ لجنة البرنامج والميزانية قرارها بشأن متابعة المشروع.

التوصية رقم ٩: لا بد من استكمال الدراسات المتعلقة بالمشروع بعد تغيير حجمه وتحديث المقاييس وفقاً لذلك.

المقاييس العامة للمشروع المصغر

٤٢- يُقيم المرفق الأول للوثيقة المخصصة للدورة الثامنة للجنة البرنامج والميزانية والصادرة في ١٠ مارس/آذار ٢٠٠٥^(٢٣) مقارنة بين الميزانية التي أقرتها الدول الأعضاء في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ (بمبلغ ١٩٠,٥ مليون فرنك سويسري على أساس تقرير التقييم الذي قدّمته في يونيو/حزيران ٢٠٠٢^(٢٤)) والمقاييس المتعلقة بالمشروع المصغر والصادرة في ٢٩ أبريل/نيسان ٢٠٠٥. وقد أمكن ضبط الأرقام المتعلقة بالميزانية المطروحة بفضل بعض ترتيبات الدمج التي أُجريت بخصوص قاعة المؤتمرات (انظر تقرير الصادر في ٢٨ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤^(٢٥)، الفقرة ٢٧). ومع إضافة قيمة المساحة الإضافية للتخزين، يصبح المشروع مطابقاً لتوزيع ملف المناقصة المعد لاختيار المقاول العام في ٢٧ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٣.

٤٣- ويتضح من تلك المقارنة وضعان مختلفان للمشروع. وفي الحالة الأولى ينطبق الوضع على ما كان عليه في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١، (على أساس تقرير التقييم الذي أعدته) وما كان عليه بالاستناد إلى المقاييس العامة المؤرخة في ٢٨ مارس/آذار ٢٠٠٢، أي تشييد مبنى إداري وقاعة للمؤتمرات ومساحات إضافية للتخزين. وفي الحالة الثانية، تغير حجم المشروع في أبريل/نيسان ٢٠٠٥ مكتفياً بالمبنى الإداري وموقف للسيارات تحت الأرض. ولدى المقابلة بين الحالتين، لا بد من ذكر الاعتبارين التاليين أيضاً:

- المقاييس العامة المدققة في ٧ يولييه/تموز ٢٠٠٣ والتي تأخذ في الحسبان التعديلات المدخلة على المشروع بعد التقييم الذي أجرته في يونيو/حزيران ٢٠٠٢،
- والمقاييس المعدلة بعد رسو المناقصة على المقاول العام بمبلغ قدره ١٣٢ مليون فرنك لتشييد المبنى الإداري وقاعة المؤتمرات والمساحات الإضافية للتخزين بمبلغ ١٤٧ مليون فرنك سويسري على وجه التقدير.

٤٤- وفي الجدول الذي يحمل رقم ٣٨ من تقرير المؤرخ في ٢٠ يونيو/حزيران ٢٠٠٣^(٢٦)، أعدت مقارنة بين التكاليف الموافق عليها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ والتقديرات المعدلة في أبريل/نيسان ٢٠٠٣ بالاستناد إلى النموذج الوارد في التقرير المرحلي المرفوع إلى لجنة البرنامج والميزانية.

(٢٣) انظر الوثيقة WO/PBC/8/INF/1

(٢٤) انظر الوثيقة A/37/10 الصادرة في ٢٤ يونيو/حزيران ٢٠٠٢

(٢٥) انظر التقرير رقم 1.4241.944.00330.04

(٢٦) انظر التقرير رقم 3023/944.00.1.22/01

ويرد في المرفق الأول للوثيقة المرفوعة هذه السنة إلى اللجنة ذاتها نموذج آخر لطريقة عرض الميزانية. وعليه، فالبنى المختلفة للميزانية المطروحة على الدول الأعضاء لا تسمح بإقامة علاقة مباشرة بين مختلف التطورات التي طرأت على المشروع.

٤٥- وأعد زملائي مقارنة بين الميزانية في وضعها الذي وافقت عليه الدول الأعضاء سنة ٢٠٠٢ ووضعها الحالي. وقد أضيفت إلى ذلك تكلفة شراء قطعة الأرض وتكاليف المسابقات والأسفار والتمثيل والمرتبات والأتعاب والتكاليف خارج الميزانية (تقييم قطعة الأرض والتأمين ومراقبة المنازل القائمة على قطعة الأرض وما إلى ذلك) فكانت النتيجة كما يأتي:

• ٢٠٦,٦ مليون فرنك للمشروع الأصلي
(١٩٠,٥ مليون فرنك + ١٦,١ مليون فرنك)

• ١٥٢,٢ مليون فرنك للمشروع المصغر
(١٢٥,٥ مليون فرنك + ٢٦,٧ مليون فرنك) مع مراعاة الأتعاب المصروفة في إطار المشروع الأول

أي انخفاض في الميزانية بنسبة ٢٦,٣ بالمائة، أو ٥٤,٤ مليون فرنك.

٤٦- وكانت التكاليف المتعلقة بتنظيم المسابقة الدولية للهندسة المعمارية بهدف توسيع المقر سنة ٢٠٠٠ مقدرة بمبلغ ١,٥ مليون فرنك. وبلغ الحساب النهائي الذي أجرته شعبة المالية بناء على طلبي ١ ٦٩٣ ٧٨٨ فرنكاً، أي أكثر بمبلغ ١٩٣ ٧٨٨ فرنكاً وقد ثبتت شعبة المباني تلك الأرقام. وقد سمح ذلك الحساب بتصويب سوء توزيع التكاليف المتعلقة ببعض المناصب ما بين أغراض الإنفاق وطبيعتها من زاوية المحاسبة.

٤٧- وقد أضيفت في حسابات هذا المشروع تكاليف مراجعة الحسابات منذ تقييم المبنى الجديد سنة ٢٠٠٢ عن خطأ فلم يكن من الجائز إدراج تلك التكاليف في إطار مشروع البناء الجديد بل في باب التعاون مع مراجعي الحسابات الخارجيين بدلاً من الباب المخصص لشعبة المباني.

التوصية رقم ١٠: لا بد من ضمان التنسيق والتوحيد في طريقة تقديم الميزانيات في التقارير الموجهة إلى الدول الأعضاء. ولا بد من تحسين التنسيق في توزيع التكاليف المتعلقة بمشروع البناء الجديد ما بين مكتب المراقب وشعبة المباني وشعبة المالية بهدف ضمان المزيد من الصرامة في تخصيص الاعتمادات للمشروع.

وضع المدفوعات

٤٨- في ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٤، بلغت المدفوعات ١٥٦ ٣٣٥ ١٨ فرنكاً، وكانت قبل سنة واحدة تبلغ ٩٤٠ ٧٦٢ ١٥ فرنكاً، أي زيادة في كمية المدفوعات بمقدار ٢١٦ ٥٧٢ ٢ فرنكاً في سنة ٢٠٠٤. وقد تحققت شعبة المالية وشعبة المباني من توزيع المدفوعات في ١٤ أبريل/نيسان ٢٠٠٥. وكان وضعها عندئذ ٦٩٧ ٩٠٧ ١٨ فرنكاً من مبلغ المستحقات الذي كان قدره ٩٩١ ٠٠٢ ٢١ فرنكاً ومقايضة بمقدار ١٩٠ ٦٢٦ ٢٤ فرنكاً سويسرياً. وتشمل تلك المبالغ الخدمات المرتبطة بالمشروع الأصلي بمبلغ قدرته شعبة المباني بما يساوي ١٤١ ٥٨٤ ١٠ فرنكاً، منها ٨ ٩٤١ ٠٠٠ فرنكاً للأتعاب ومبلغ ١٤١ ٦٤٣ ١ فرنكاً للتكاليف.

خلاصة

٤٩- إن التدابير الإيجابية التي اتخذتها الويبو مؤخراً من أجل إقامة إدارة خارجية للمشروع لا تكفي تماماً لإزالة قلقي بشأن توزيع المهام بالنظر إلى الإجراءات التعاقدية التي استطاع زملائي ملاحظتها في إطار المراجعة الراهنة للحسابات^(٢٧). وأقترح على أمانة الويبو أن تسرع في تنظيم مسابقة لاختيار الإدارة الخارجية للمشروع وفقاً لتوصياتي لكي يتيسر لتلك الإدارة أن تساهم بسرعة في استكمال دراسات المشروع والمقاييس العامة ووضع العقد والمناقصة لاختيار المقاول العام. ولا بد في الوقت ذاته من تحديد الإجراءات التعاقدية وتطبيقها فوراً على المناقصة المذكورة أعلاه. ولا بد من استيفاء هذا الشرط ليتمكن ضمان الشفافية الضرورية في هذه المسارات. وأود أن أذكر بأنني على استعداد لإعطاء رأيي في الإجراءات التعاقدية المتعلقة بالإدارة الخارجية^(٢٨) لكي تستطيع الويبو من الاستفادة من أفضل الفرص للتعاون مع شركة تستجيب إلى احتياجاتها المحددة على خير وجه.

[توقيع] كورت غروتر
مدير المكتب الفدرالي السويسري
لمراجعة الحسابات
(مراجع الحسابات)

المرفقات بالإنكليزية:

- ١ - Organization chart of the structure of an external project management team
- ٢ - Changes in project SIA volume between 2001 and 2005
- ٣ - Comparison of costs per SIA cubic meter including all building cost classifications
- ٤ - Total cost in relation to workspace

[تلي ذلك الملحقات]

(٢٧) انظر الفقرات من ١٥ إلى ٢٦

(٢٨) انظر الفقرة ٢٦


الملحق الأول / APPENDIX 1



Annexe no 1 à 1.5229.944.00330.04

Organigramme de la structure d'un management externe de projet

ANNEXE 1: Organigramme de la structure d'un management externe de projet




OMPI
Schéma d'organisation du projet
en phase d'exécution
22.04.2005

[يلي ذلك الملحق الثاني]

APPENDIX 2 / الملحق الثاني

Annex No. 2 to 1.5229.944.00330.04




[يلي ذلك الملحق الثالث]

الملحق الثالث / APPENDIX 3

Annex No. 3 to 1.5229.944.00330.04


Comparison of costs per SIA cubic meter including all building cost classifications (including fees)



[يلي ذلك الملحق الرابع]

الملحق الرابع / APPENDIX 4

Annex No. 4 to 1.5229.944.00330.04



[نهاية المرفق والوثيقة]